

ما حكم صيام النافلة في السفر ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

صيام السفر نقول لا حرج فيه وقد كان حمزة الاسلم رضي الله تعالى عنه كان رجلا يطيل السفر وكان كثير الصيام فامر به وسلم فسأله فقال لك ذلك اي انه اجاز له ان يصوم في السفر. فصيام السفر جائز - [00:00:00](#)

ولا حرج فيه بشرط الا يكون عليه مشقة فان كان في مشقة فالافضل للمسافر ان يفطر لكن لو صام كما كان اه كما روى عروة عن حمزة الاسد رضي الله تعالى عنه انه كان يطيل السفر وكان يصوم دائما وكثير السفر وكان يصوم فهذا - [00:00:28](#)

له النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. فيدل على جواز على جواز الصيام في السفر لولا حرج في ذلك. وعائشة رضي الله تعالى كانت تصوم في السفر والنبي صلى الله عليه وسلم صام في السفر فكل ذلك يدل على الجواز لكن اذا كان هناك مشقة - [00:00:48](#)

وحرج على الصائم فان الفطر في حقه والسنة وهو الافضل لا والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:01:06](#)